

حكم الاتيان بصلاة الظهر في وقت صلاة العصر أداء مع عدم العلم بوجوب قضائها

السؤال :

كنت اصلي صلاة الظهر في وقت صلاة العصر ولم اكن اعلم يجب ان اصلها قضاء وكنت
اصلها صلاة عادية فما حكم صلواتي ؟

الجواب :

وقت صلاة الظهر يمتد من حين الزوال إلى ما قبل غروب الشمس بمقدار أداء أربع ركعات
فإن صليت الظهر في هذا الوقت فلا يلزمك شيء في الفرض المذكور.